

بيان مشترك بمناسبة اليوم العالمي للطفل

دعوة الى بناء السلام والأمان من أجل اطفال سورية

اننا في المفيدرية السورية لحقوق الانسان والمنظمات والهيئات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، وبالمشاركة مع أطفال العالم وجميع المدافعين عن حقوق الطفل وحقوق المرأة وحقوق الانسان، نحيا احتفال العالم بالذكرى السنوية التاسعة والعشرين لاتفاقية حقوق الطفل، التي تؤكد على الحقوق الأساسية للطفل في كل مكان وزمان. وقد دالت هذه الاتفاقية التصديق عليها في معظم أنحاء العالم، بعد أن أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع بتاريخ 20 تشرين الثاني 1989 ودخلت حيز التنفيذ عام 1990 وتتألف الاتفاقية من ديباجة وأربعة وخمسون مادة وتحدد الطفل على أنه كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره وتركز على المبادئ الأساسية التالية :

- مبدأ عدم التمييز بين الأطفال المادة 2 (بسبب الجنس، اللون، الدين، الرأي السياسي، الأصل القومي أو الأثني أو الاجتماعي...).

- مبدأ مصلحة الطفل الفضلى للأطفال المادة 3 (في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال سواء قامت بها مؤسسات الرعاية العامة أو الخاصة أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية، يولى الاعتبار لمصالح الطفل الفضلى ..).

- مبدأ حق الطفل بالبقاء والنماء المادة 6 (لكل طفل حق الحياة والنمو..).

- مبدأ حق الطفل بالمشاركة المادة 12 (حق الطفل بالتعبير عن آراءه بحرية في المسائل التي تخص...).

- الجزء الرئيسي في الاتفاقية من المادة 1 الى المادة 41 يتعلق بالحقوق الأساسية الواجب تمتع الطفل بها وهي الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتدابير الواجب اتخاذها في سبيل الوصول إلى تلك الحقوق .

- المواد من 42 إلى 54 تتعلق بآليات أعمال الاتفاقية لناحية نشرها بشكل واسع بين الكبار والصغار وكذلك تأسيس لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة وآليات عمل اللجنة وكيفية انتخاب الأعضاء. ويكون عمل اللجنة مراقبة تنفيذ الاتفاقية كما وتقديم تقارير دورية حول ما تم تنفيذه من الاتفاقية يكون التقرير الأول في غضون السنتين منذ بدء نفاذ الاتفاقية وبعدها مرة كل خمس سنوات .

وقد سبق يوم الطفل العالمي، وتلاه العديد من الاتفاقيات الدولية التي أقرت حقوق الأطفال في عدة دول، ونصت الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية بخصوص حقوق الطفل على مبادئ أساسية للحفاظ على حقوق الأطفال، ومنها:

· حقه في أن يكون له أسم وجنسية منذ لحظة الولادة، فلا يجوز أن يولد طفل بدون أسم أو جنسية.

· يجب أن يتمتع الطفل بفوائد الضمان الاجتماعي وأن يتم تأهيلهم للنمو بشكل صحي.

· ضمان حقه الكامل في الغذاء والخدمات الصحية والمأوى، حيث تلتزم الدول تجاه الأطفال بتوفير تلك الخدمات.

· ضرورة أن يتمتع الطفل بالحب والتفاهم من جانب عائلته ولذلك فيحظر أن يتم منع الطفل عن أمه إما في الحالات الخاصة التي ينص عليها في القوانين الداخلية للدول.

· تلتزم الدول بالعناية بالأطفال المحرومين من عائلاتهم لأي سبب من الأسباب ونشأتهم نشأة سليمة تحفظ لهم حقوقهم الكاملة.

· تلتزم الدولة بتعليم الأطفال وذلك بجعل التعليم مجاني للجميع على الأقل في المرحلة الابتدائية.

· يجب حماية الأطفال من القسوة والإهمال والاستغلال بكافة أشكاله مثل أن يتم إجبارهم على العمل أو العمل في الأماكن التي قد تسبب خطورة على صحته وحياته والتي من الممكن أن تؤدي إلى عرقلة نموه العقلي والخلقي والجسدي، لذلك فإن العديد من الدول تضع قوانين تحظر تشغيل الأطفال واستغلالهم لحماية حقوقهم في التنشئة.

وبمناسبة اليوم العالمي للطفولة هذا العام، فإننا نعلن عن تضامننا الكامل مع اطفال العالم ضحية الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان بشكل عام، ومع الطفل السوري بشكل خاص، حيث تعرض الى حجم هائل من المعاناة والمالام، بسبب الاحداث الكارثية العنيفة التي اصابته كل سورية منذ عام 2011، فكان منهم القتلى والجرحى والملاجئين والفارين من الاماكن المتوترة والمشردين بدون مأوى واحيانا بدون أولياء امورهم، وتم استغلالهم من قبل بعض اطراف النزاع من أصحاب الدعوات التكفيرية والجهادية الارهابية، وكذلك تم استغلالهم اقتصاديا وتمت المتاجرة بأجسادهم، علاوة على تعرض الأطفال السوريين الى كافة اشكال العنف: من العنف الجسدي الى الاقصادي والنفسي والى الإهمال ونقص الرعاية، وانهاء بالعنف الجنسي، في الأسرة كما في المدرسة والشارع، اضافة للاعتداءات الجنسية، لا يوجد أرقام دقيقة لحالات العنف ضد الأطفال في سورية.

ونتيجة مناخات الحرب على الأراضي السورية فهناك غياب شبه تام للإحصائيات الدقيقة، حول تقدير عدد الأطفال العاملين في سورية، والمقطاعات المتواجدين فيها، وغياب المؤشرات التي تبين واقع الرعاية الصحية والواقع التعليمي للطفل في سورية.

واننا في المفيدرية السورية لحقوق الانسان والمنظمات والهيئات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، إذ نهئى جميع الاطفال في سورية والعالم بهذه المناسبة الجليلة، فإننا نؤكد على التوصيات التالية:

1- ضرورة استصدار قانون خاص بالطفل في سورية، على أن يكون جزءا من قانون الأسرة.

2- ضرورة استصدار التشريع الذي ينص على رفع سن الزواج للإناث إلى 18 سنة.

3- ضرورة إعادة النظر بالتحفظ على اتفاقية حقوق الطفل، الوارد في المادة 14 من الاتفاقية التي تنسجم أصلا مع كافة الأديان التي تعتبر أن الانتماء إلى دين ما هو خيار شخصي.

4- منع استخدام وتشغيل الأطفال، وخاصة تلك الأعمال التي تستوجب من الطفل العمل حتى ساعات متأخرة من الليل (كمحلات الألبسة) والأعمال التي تحتاج إلى قوة بدنية (محلات الحدادة والنجارة) وغيرها من الأعمال التي تحاول استخدام الأطفال كونهم أصحاب يد عاملة رخيصة أو شبه مجانية، ومراقبة مدى تنفيذ ذلك.

5- حماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي تتطلب قانونا يعاقب على استخدامهم في أي عمل من شأنه إفساد أخلاقهم والمضارر بصحتهم أو تهديد حياتهم بالخطر أو إلحاق الأذى بنموهم الطبيعي. مع ضرورة فرض حد أدنى لسن التشغيل.

6- إتاحة الحرية الكاملة للطفل في التعبير عن آرائه وأفكاره، لفتح الطريق أمام أفكار إبداعية تناسب الطفل.

7- نشر اتفاقية الطفل وطرق تطبيقها، عبر إقامة المحاضرات الدورية والمتتالية في المدارس والهيئات الإعلامية المرئية والمسموعة ضمن برامج منظمة ودورية، وصولاً إلى تعريف الأهل والأطفال معاً بحقوقهم وواجباتهم.

8- التأكيد على التعليم الإلزامي للأطفال ومتابعة الزاميته في الأماكن والمقرى النائية وخاصة للإناث، على ما تقتصر إلزامية التعليم على المرحلة الأساسية فقط، بل تمتد لتشمل المرحلة الإعدادية وخاصة للإناث، للحيلولة دون حدوث التسرب من المدارس أو ترك المدرسة للعمل في الأرض أو للزواج .

9- التأكيد على إلزامية التعليم للمعوقين والفتيات، ومنع التمييز بين الذكور والإناث من الأطفال، والتنسيق الفعال بين الجهات الحكومية المسؤولة والمنظمات غير الحكومية للوصول إلى كل طفل ومعاق أينما تواجد، وتقديم الخدمات الملائمة له. وتأمين الموارد المالية للأسر غير القادرة على تلبية مستلزمات هؤلاء الأطفال.

10- نشر التوعية بين أهالي الأطفال المعوقين وضحايا ومصابي الحروب، حول أفضل الأساليب للتعامل مع أطفالهم.

ومن اجل بناء طفولة مستقبلية آمنة ومزدهرة، فإننا نتوجه إلى جميع الأطراف الحكومية وغير الحكومية، من اجل العمل على:

1) العمل الجاد بشكل جاد وفعلي من اجل سيادة المحل السياسي السلمي، ومن اجل الموقف الفوري لجميع أعمال العنف والقتل ونزيف الدم على الاراضي السورية، أيا كانت مصادر هذا العنف وتشريعاته وآيا كانت أشكاله دعمه ومبرراته.

2) إطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين، وجميع من تم اعتقالهم بسبب مشاركاتهم بالتجمعات السلمية التي قامت في مختلف المدن السورية، ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوضر فيها معايير المحاكمة العادلة.

3) العمل السريع من اجل إطلاق سراح كافة المختطفين أيا تكن الجهات الخاطفة، والكشف الفوري عن مصير المجهولي المصير.

4) الموقف الفوري لكل اشكال التجنيد العسكري بحق الأطفال السوريين، وتسريح من تم استغلالهم عسكرياً، من اجل إعادة تأهيلهم

وادمجهم بالمجتمع، وممارسة حقوقهم لطبيعية والإنسانية.

5) تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة ومحايطة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تقوم بالكشف عن كل من ساهم بتجنيد الأطفال في سورية، واستغلالهم جسدياً وجنسياً، وأحالتهم إلى القضاء ومحاسبتهم.

6) تعزيز ونشر ثقافة العدالة والقانون والحقوق المدنية والسعي الجدي لتكريس سيادة القانون والمساواة والعدالة لممارسة الحقوق المدنية في المجتمع، والعمل من أجل التفعيل الحقيقي لمفهوم المواطنة.

7) ترويج وتكريس ثقافة المواطنة والديمقراطية وتفعيلها ونشر وتعزيز ثقافة حقوق الانسان والتعرف على الحقوق والواجبات وعلاقة الحاكم والمحكوم، وبما يساهم فعليا بوحدة المجتمع وصيانتته وتقدمه

العمل من اجل تحقيق العدالة الانتقالية عبر ضمان تحقيق العدالة والإنصاف لكل ضحايا الأحداث في سورية، وإلغاء مبدأ المساءلة وعدم الإفلات من العقاب

ب، كونها السبل الأساسية التي تفتح الطرق السلمية لتحقيق المصالحة الوطنية، ومن أجل سورية المستقبل الموحدة والتعددية والديمقراطية، مما يتطلب متابعة وملاحقة جميع مرتكبي الانتهاكات، سواء أكانوا حكوميين أم غير حكوميين، والتي قد ترتقي بعض هذه الانتهاكات الى مستوى الجرائم ضد الإنسانية، وإحالة ملف المرتكبين الى المحاكم الوطنية والدولية.

9) دعم المخطط والمشاريع التي تهدف الى إدارة المرحلة الانتقالية في سوريا وتخصيص موارد لدعم مشاريع إعادة الأعمار والتنمية والمتكثيف من مشاريع ورشات التدريب التي تهدف الى تدريب القادة السياسيين السوريين على العملية الديمقراطية وممارستها ومساعدتهم في إدراج مفاهيم ومبادئ العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في الحياة السياسية في سوريا المستقبل على أساس الوحدة الوطنية وعدم التمييز بين السوريين لأسباب دينية أو طائفية أو قومية أو بسبب الجنس واللون أو لأي سبب آخر وبالتالي ضمان حقوق المكونات وإلغاء كافة السياسات التمييزية بحقها وإزالة أثارها ونتائجها وضمن مشاركتها السياسية بشكل متساو

10) ولأن القضية الكردية في سوريا هي قضية وطنية وديمقراطية وبامتياز. ينبغي دعم الجهود الرامية من أجل إيجاد حل ديمقراطي وعادل على أساس الاعتراف الدستوري بالحقوق القومية المشروعة للشعب الكردي. ورفع الظلم عن كاهله وإلغاء كافة السياسات التمييزية ونتائجها والتعويض على المتضررين عنها ضمن إطار وحدة سوريا أرضاً وشعباً. وهذا يسري على جميع المكونات الأخرى وما عانته من سياسات تمييزية بدرجات مختلفة.

11) تلبية الحاجات والحياتية والاقتصادية والإنسانية للمدنيين المنكوبة والمهجرتين داخل البلاد وخارجه وإغاثتهم بكافة المستلزمات الضرورية.

12) دعم المخطط والمشاريع التي تهدف الى إدارة مرحلة ما بعد الحرب وبناء السلام ومن اجل تعزيزه. وتخصيص موارد لدعم مشاريع إعادة الأعمار والتنمية والتكثيف من مشاريع ورشات التدريب التي تهدف الى تدريب القادة السياسيين السوريين على العملية الديمقراطية وممارستها ومساعدتهم في إدراج مفاهيم ومبادئ حقوق الانسان والمصالحة الوطنية في الحياة السياسية في سوريا المستقبل على أساس الوحدة الوطنية وعدم التمييز بين السوريين لأسباب دينية أو طائفية أو قومية أو بسبب الجنس واللون أو لأي سبب اخر وبالتالي ضمان حقوق المكونات وإلغاء كافة السياسات التمييزية بحقها وإزالة أثارها ونتائجها وضمان مشاركتها السياسية بشكل متساو

13) قيام المنظمات والهيئات المعنية بالدفاع عن قيم المواطنة وحقوق الانسان في سورية، باجتراح المسيل الآمنة وابتداع الطرق السلمية التي تساهم بنشر وتثبيت قيم المواطنة والتسامح بين السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاريهم، على أن تكون بمثابة الضمانات الحقيقية لصيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن لجميع أبنائه بالتساوي دون أي استثناء.

دمشق في 22112018

المنظمات والهيئات المعنية في الدفاع عن حقوق الانسان في سورية، الموقعة :

1) المنظمة الوطنية لحقوق الانسان في سورية.

2) اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (المرصد).

3) المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية.

4) منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف.

5) المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (DAD).

6) منظمة الدفاع عن معتقلي الرأي في سورية- روانكة.

7) لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).

8) التحالف السوري السوري لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325.

9) الشبكة الوطنية السورية للسلم الأهلي والأمان المجتمعي.

10) التحالف السوري لمناهضة عقوبة الإعدام (SCODP).

11) المنبر السوري للمنظمات غير الحكومية (SPNGO).

12) الشبكة السورية للمدربين على حقوق الإنسان.

13) الفريق الوطني السوري الخاص بالمراقبة على الانتخابات.

14) شبكة المدافع عن المرأة في سورية (تضم 57هيئة نسوية سورية و 60 شخصية نسائية مستقلة سورية).

15) المفيدرية السورية لمنظمات وهيئات حقوق الانسان (وتضم 91 منظمة ومركز وهيئة بداخل سورية).